

دليل الطالب على مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل

وهذا القسم الأخير ثلاثة أنواع : أحدها : ما التقطه من حيوان فيلزمه خير ثلاثة أمور :
أكله بقيمته أو بيعه وحفظ ثمنه أو حفظه وينفق عليه من ماله وله الرجوع بما أنفق إن
نواه فإن استوت الثلاثة خير الثاني : ما خشي فساده فيلزمه فعل الأصلح من بيعه أو أكله
بقيمته أو تجفيف ما يجفف فإن استوت الثلاثة خير الثالث : باقي المال ويلزم التعريف في
الجميع فوراً نهائياً أو كل يوم مدة أسبوع ثم عادة مدة حول وتعريفها بأن ينادي في الأسواق
وأبواب المساجد من ضاع منه شيء أو نفقة وأجرة المنادي على الملتقط فإذا عرفها حولاً فلم
تعرف دخلت في ملكه قهراً عليه فيتصرف فيها بما شاء بشرط ضمانها وهذا القسم الأخير ثلاثة
أنواع : أحدها : ما التقطه من حيوان فيلزمه خير ثلاثة أمور : أكله بقيمته أو بيعه وحفظ
ثمنه أو حفظه وينفق عليه من ماله وله الرجوع بما أنفق إن نواه فإن استوت الثلاثة خير
الثاني : ما خشي فساده فيلزمه فعل الأصلح من بيعه أو أكله بقيمته أو تجفيف ما يجفف فإن
استوت الثلاثة خير الثالث : باقي المال ويلزم التعريف في الجميع فوراً نهائياً أو كل يوم
مدة أسبوع ثم عادة مدة حول وتعريفها بأن ينادي في الأسواق وأبواب المساجد من ضاع منه شيء
أو نفقة وأجرة المنادي على الملتقط فإذا عرفها حولاً فلم تعرف دخلت في ملكه قهراً عليه
فيتصرف فيها بما شاء بشرط ضمانها